

كنزالفوائد

[131] المفيد رضي الله عنه في بعض كتبه قال قد الزم الناصبة الفضل بن شاذان رحمه الله فقهاء العامة قولهم في الميراث ان يكون نصيب بني العم اكثر من نصيب الولد واضطربهم الى الاعتراف بذلك فقال لهم اخبروني عن رجل توفى وخلف ثلاثين الف درهم وخلف ثمانى وعشرين بنتا وابنا واحدا كيف تقتسمون الميراث فقالوا نعطي الولد الذكر الفى درهم ونعطي كل بنت الف درهم فيكون للبنات ثمانية وعشرون الف درهم على عددهم ويحصل الذكر الف درهم فيكون له ما قسمه الله عزوجل واوجبه فى كتابه من قوله وللذكر مثل حظ الانثيين قال لهم فما تقولون لو كان موضع الابن ابن عم كيف تقسم الفريضة فقالوا نعطي ابن العم عشرة الاف درهم ونعطي البنات كلهن عشرين الف درهم فقال لهم الفضل بن شاذان رحمه الله فقد صار ابن العم اوفر حظا من الابن للصلب والابن مسمى فى التنزيل متقربا بنفسه وبنو العم لا تسميه لهم وإنما يتقربون بابيهم و ابوهم يتقرب بجده والجد يتقرب بابيه وهذا نقص للشريعة قال شيخنا المفيد رضي الله عنه وإنما لزم هذه الشناعة فقهاء العامة خاصة لقولهم بان من عدا الزوج والزوجه والابوين يرثون مع الولد على خلاف مسطور الكتاب والسنة وإنما اعطوا ابن العم عشرة آلاف درهم فى هذه الفريضة من حيث تعلقوا بقوله تعالى فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك فلما بقي الثلث اعطوه لابن العم فلحقتهن الشناعة المخرجة لهم من الدين ونجت الشيعة من ذلك والحمد لله ووجدت فى امالي شيخنا المفيد رضي الله عنه ان أبا الحسن علي بن ميثم رضي الله عنه دخل على الحسن بن سهل والى جانبه ملحد قد عظمه الناس وحوله فقال له قد رايت عجبا قال وما هو قال رايت سفينة تعبر الناس من جانب الى جانب بغير ملاح ولا ناصر قال فقال له الملحد ان هذا اصلحك الله لمجنون قال وكيف قال لانه يذكر عن خشب جماد لا حيلة له ولا قوة ولا حياة فيه ولا عقل انه يعبر الناس ويفعل فعل الانسان كيف يصح هذا فقال له أبو الحسن فايما اعجب هذا أو هذا الماء الذي يجري على وجه الأرض يمّنة ويسرة بلا روح ولا حيلة ولا قوى وهذا النبات الذي يخرج من الأرض والمطر الذي ينزل من السماء كيف يصح ما تزعمه من ان لا مدبر له كله وأنت تنكر ان تكون سفينة تتحرك بلا مدبر وتعبر الناس بلا ملاح قال فبهت الملحد (فصل اجبت به بعض الاخوان عن ثلاث آيات من القرآن) بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الموفق للسداد